

عن طلب تقديم المشاريع برسم سنة 2016

ورقة توجيهية حول مجالات الدعم

المرأة

1. دعم مراكز الاستقبال والاستماع والتوجيه للنساء ضحايا العنف.

تسعى الوزارة من خلال تخصيص جزء من الدعم الموجه للشراكة مع الجمعيات، لفائدة المراكز التي تقدم خدمات الاستماع والتوجيه للنساء ضحايا العنف، إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، تتمثل أهمها في:

1. تعزيز وتجويد الخدمات المقدمة للنساء ضحايا العنف؛
2. تعريف وتوعية النساء ضحايا العنف بمختلف حقوقهن؛
3. التحسيس والتوعية بمخاطر العنف الممارس ضد النساء والفتيات.

وبغية إضفاء مزيد من الوضوح والضبط والشفافية على علاقات الشراكة التي تربط الوزارة بالجمعيات المشرفة على هذا النوع من المراكز، فقد اعتمدت الوزارة برسم السنة الجارية، دفترًا للتحملات خاصًا بالشراكة مع هذه الجمعيات تم التنصيص فيه على الشروط الواجب احترامها في الخدمات المقدمة للمستفيدات، بالإضافة إلى الوثائق التي يتعين على الجمعيات الإدلاء بها ضمن ملف طلب الدعم.

وعليه، وبالإضافة إلى المعلومات والوثائق المنصوص عليها في دليل المساطر المعتمد لتدبير الشراكة مع الجمعيات، يشترط في الجمعيات الراغبة في الاستفادة من الدعم المخصص لهذا النوع من المراكز، التقيد بالمقتضيات والشروط الواردة في دفتر التحملات، المشار إليه أعلاه، في إعداد ملفاتها. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الملفات سيتم اعتمادها لتقديم الدعم للجمعيات برسم السنوات الثلاثة القادمة، الشيء الذي يستدعي إيلاء العناية اللازمة لإعدادها.

2. الإدماج الاجتماعي عبر التمكين الاقتصادي للنساء.

في إطار دعم السلاسل الإنتاجية والتشغيل الذاتي تحظى البرامج والمشاريع الخاصة بالتمكين الاقتصادي للنساء بعناية خاصة من قبل وكالة التنمية الاجتماعية نظرا للدور التي تلعبها في التخفيف من العجز السوسيو-اقتصادي للأشخاص الذين يعانون من الإقصاء الاقتصادي والاجتماعي وبخاصة النساء اللواتي تعانين أوضاع الهشاشة والفقر.

لهذا عملت وكالة التنمية الاجتماعية على إعطاء أهمية خاصة لهذا المحور في إطار سلسلة البرامج التي تقودها بشراكة مع مكونات القطب الاجتماعي من أجل المساهمة في التمكين الاقتصادي للنساء في أوضاع الفقر والهشاشة

وتعزيز مشاركتهم في سوق الشغل من خلال دعم الوكالة للمشاريع التي تستهدف دعم المبادرات الخلاقة والمبتكرة الخاصة بالتمكين الاقتصادي للنساء في المجالين القروي والحضري والتي تهتم المحاور التالية:

- الأنشطة التجارية؛

- الأنشطة الخاصة بالخدمات؛

- الأنشطة المرتبطة بالصناعات التقليدية ذات القيمة المضافة العالية؛
- الأنشطة المرتبطة بالمنتجات البيئية والغابوية ذات القيمة المضافة العالية؛
- الأنشطة الخاصة بالمنتجات الجبلية والصحراوية ذات القيمة المضافة العالية؛
- الأنشطة الخاصة بتنميين المهارات النسائية في مختلف المجالات؛
- الأنشطة المرتبطة بالتقنيات الجديدة للإعلام والتواصل.

وينبغي أن تستهدف هذه المشاريع النساء الأرامل والمطلقات والشابات الباحثات عن عمل.

وبالإضافة إلى المعلومات والوثائق المنصوص عليها في دليل المساطر الخاص بوكالة التنمية الاجتماعية المعتمد لتدبير الشراكة مع الجمعيات، يشترط في الجمعيات الراغبة في الاستفادة من الدعم في مجال التمكين الاقتصادي للنساء التقيد بالمقتضيات والشروط الواردة في دفتر التحملات الخاص بهذا المجال

الأشخاص في وضعية إعاقة

3. دعم مبادرات الجمعيات بخصوص إنكاء الوعي في مجال النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة

تنص المادة 8 من الاتفاقية الدولية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على أن تتخذ الدول الأطراف تدابير فورية وفعالة وملائمة من أجل توعية الرأي العام، والأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم، بشأن حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، وذلك بهدف «مكافحة التمثلات النمطية وأشكال التحيز والممارسات الضارة بالأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها تلك القائمة على الجنس والسن، في جميع مجالات الحياة وتعزيز الوعي بقدرات وإسهامات الأشخاص ذوي الإعاقة» .

كما تضمنت السياسة العمومية المندمجة في مجال الإعاقة رافعة عرضانية رابعة متعلقة بإنكاء الوعي في مجال النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة؛ إذ تبين أن التمثلات الاجتماعية السلبية المنتشرة عن الإعاقة داخل المجتمع، وضعف التواصل والوعي في الإدارات والمؤسسات بشأن قضايا الإعاقة تشكل إحدى العقبات أمام تحقيق المشاركة الاجتماعية للأشخاص في وضعية إعاقة.

وقد بين البحث الوطني (2014) أن 10.6 % فقط صرحوا بكونهم على معرفة تامة بجميع الحقوق الأساسية للأشخاص في وضعية إعاقة.

لذا فإن بلوغ هدف النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، رهين بتكثيف برامج وأنشطة لإنكاء الوعي يشرف عليها الفاعلون في المجال ولا سيما الجمعيات، من خلال:

- تنظيم حملات وقوافل لإنكاء الوعي في مختلف الجهات لتعزيز الصور الإيجابية عن الأشخاص في وضعية إعاقة والتعريف بحقوقهم؛
- إنتاج ونشر برامج تحسيسية وأدوات تواصلية (مطويات، أفلام،) تستهدف مختلف الفئات من فاعلين في قطاعات عمومية ومهنيين وعموم.
- تنشيط لقاءات موضوعاتية لإنكاء الوعي يشارك فيها فاعلون في قطاعات عمومية ومنتخبون ومهنيون.

وبالإضافة إلى المعلومات والوثائق المنصوص عليها في دليل المساطر المعتمد لتدبير الشراكة مع الجمعيات، يشترط في الجمعيات الراغبة في الاستفادة من الدعم، التقيد بالمقتضيات والشروط الواردة في دفتر التحملات الخاص بهذا المجال.

4. دعم مراكز الوساطة الأسرية.

مواكبة للتحويلات المتسارعة والتحديات التي تواجه الأسرة المغربية، وتفعيلا لبرنامج النهوض بخدمات الوساطة الأسرية، تعمل وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، على مواصلة دعم مشاريع الجمعيات الرامية إلى التقليل من مظاهر التفكك الأسري من خلال اعتماد الوسائل البديلة لتدبير الخلاف وحل النزاعات وتنمية الوعي بالمسؤولية الأسرية المشتركة في تدبير الشأن الأسري والعائلي. وفي هذا الإطار تولي عميلة طلب عروض دعم المشاريع لسنة 2016، أهمية لدعم المشاريع التي تندرج ضمن المجال التالي:

- دعم وتطوير مراكز الوساطة الأسرية وفق مقتضيات دفتر التحملات الخاص بذلك.

وبالإضافة إلى المعلومات والوثائق المنصوص عليها في دليل المساطر المعتمد لتدبير الشراكة مع الجمعيات، يشترط في الجمعيات الراغبة في الاستفادة من الدعم المخصص للمراكز العاملة في مجال الوساطة الأسرية، التقيد بالمقتضيات والشروط الواردة في دفتر التحملات الخاص بهذا المجال.

وتجدر الإشارة إلى أنه يجب على الجمعيات إيلاء العناية الكاملة لإعداد ملفاتها، هذه الملفات التي ستكون مطالبة كلما دعت الضرورة لذلك بتحسينها، وذلك نظرا لان الدعم الذي ستستفيد منه سيكون برسم السنوات الثلاثة القادمة.

5. الإرشاد الأسري

أصبحت الأسر المغربية عرضة لمجموعة من الضغوطات النفسية والاجتماعية والاقتصادية، وذلك نتيجة للتطورات السريعة التي يعرفها المجتمع المغربي بشكل عام. هذه الضغوطات لها تأثير كبير على تراجع القيم والروابط الأسرية الراسخة، وبالتالي أدت إلى كثرة الصراعات النفسية بين أعضاء الأسرة، وزيادة القلق والتوتر لدى أفرادها.

انطلاقا من هذا المعطى، أصبح البحث عن حلول وقائية للتصدي للتفكك الأسري إحدى الأولويات لحماية الأسرة ومساعدتها على القيام بأدوارها في تربية النشأ.

ويعد الإرشاد الأسري من أهم هذه الحلول الوقائية التي يجب تبنيها، وأهم الوسائل الإصلاحية في المجتمع التي يمكن تقديمها للشباب المقبلين على الزواج، لهذا كان لاختيار هذا البرنامج أهميته. لأنه سيساهم في حل المشكلات الزوجية والأسرية وبالتالي الحد من نسبة الطلاق في المجتمع التي تنعكس سلبا على حياة الأفراد والأسرة، وتشكل تكلفة اجتماعية مرتفعة على المستوى المادي والنفسي والاجتماعي. بحيث يجب التوجيه بضرورة وجود مراكز استشارية بإمكانها مساعدة الأسر التي تمر بظروف استثنائية، وذلك لتقديم المساعدة المهنية التي قد تحول دون تفاقم الأمور وتساعد على التقليل من حالات التفكك الأسري.

وبحكم أهمية دور الجمعيات العاملة في مجال الأسرة، سيخصص دعم الوزارة برسم سنة 2016، للمشاريع التي تندرج ضمن تطوير خدمات الإرشاد الأسري من خلال الأنشطة التالية: التكوين؛ والتوعية والتحسيس؛ وتنظيم الندوات واللقاءات العلمية.

وعليه، وبالإضافة إلى المعلومات والوثائق المنصوص عليها في دليل المساطر المعتمد لتدبير الشراكة مع الجمعيات، يشترط في الجمعيات الراغبة في الاستفادة من الدعم المخصص لهذا النوع من المشاريع، التقيد بالمقتضيات والشروط الواردة في البطاقة التقنية الخاصة بهذا المجال في إعداد ملفاتها.

6. التربية الوالدية

تعتبر التربية الوالدية مكونا أساسيا من مكونات التربية الأسرية، وذلك انطلاقا من الدور الرئيسي الذي تلعبه الأسرة في عملية التنشئة الاجتماعية، وهي من أهم الوسائل التي أثبتت نجاعتها في الحفاظ على استقرار الأسر إلى جانب الإرشاد الأسري والوساطة الأسرية، لما لها من تأثير مباشر على العلاقات الاجتماعية والأسرية والوظيفية، وهي تروم مواكبة الوالدين لاستعادة دورهم في تنشئة أبنائهم. وتهدف التربية الوالدية إلى تكوين الآباء، وتمكينهم من وسائل ومهارات لمواكبة الأبناء وحمايتهم من كافة المخاطر ومظاهر الاستغلال وذلك في مختلف مراحل نموهم. كما تهدف إلى تشجيع التعامل الإيجابي بين أفراد الأسرة الواحدة، والمساهمة في تعميق ثقافة المسؤولية الوالدية. وانطلاقا من كون التربية الوالدية من أهم الخدمات التي يمكن أن تقدم للأسر للحفاظ على استقرارها قبل وقوع النزاع، ستعمل الوزارة على دعم مشاريع الجمعيات العاملة في هذا المجال من خلال الأنشطة التالية:

- التكوين؛
- إعداد الدلائل التواصلية؛
- تنظيم ندوات ولقاءات علمية.

وعليه، وبالإضافة إلى المعلومات والوثائق المنصوص عليها في دليل المساطر المعتمد لتدبير الشراكة مع الجمعيات، يشترط في الجمعيات الراغبة في الاستفادة من الدعم المخصص لهذا النوع من المشاريع، التقيد بالمقتضيات والشروط الواردة في البطاقة التقنية الخاصة بهذا المجال في إعداد ملفاتها.

حماية الطفولة

7. النهوض بالأطفال في وضعية الشارع

في إطار برنامج الشراكة لسنة 2016، تعمل وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية على دعم مبادرات ومشاريع الجمعيات العاملة في مجال حماية الطفولة، بحكمها شريكا أساسيا في تنزيل البرنامج الوطني التنفيذي للسياسة العمومية المندمجة لحماية الطفولة، لفترة 2016-2020. وقد تم اعطاء الأولوية، هذه السنة، الى المبادرات والمشاريع التي تضم خدمات موجهة للأطفال في وضعية الشارع، لأنهم أكثر هشاشة وعرضة لجميع أشكال العنف والاعتداء والاستغلال الجنسي والاستغلال الاقتصادي والإهمال.

وسيتم تدعيم الخدمات والممارسات الرامية الى الرصد والمواكبة والاستماع والتوجيه والدعم، بشراكة مع الفاعلين المحليين وجميع المتدخلين في مجال حماية الطفولة.

كما أن هذه المشاريع والمساهمات الجموعية تترجم الأنشطة الرئيسية المكونة للهدف الاستراتيجي الثاني للسياسة العمومية المتعلقة بالجهاز التربوي المندمج لحماية الطفولة، والهدف الاستراتيجي الرابع المتعلق بالنهوض بالمعايير الحمائية للطفولة.

وتهدف الشراكة مع الجمعيات في مجال النهوض بالأطفال في وضعية الشارع إلى محاولة احتواء هذه الظاهرة والحد منها، وذلك عبر:

- تجويد الخدمات المقدمة لفائدة الأطفال في وضعية الشارع؛

- تعبئة وتحسيس الفاعلين المحليين لحماية الاطفال في وضعية الشارع؛
 - دعم قدرات الموارد البشرية العاملة للجمعيات العاملة في مجال حماية الأطفال.
- الجمعيات المستهدفة للاستفادة من الدعم المخصص للتكفل بالأطفال في وضعية الشارع هي الجمعيات التي لها تجربة ميدانية في مجال حماية الطفولة، وتتوفر على موارد بشرية مؤهلة ولها تجربة في التعامل المباشر مع الأطفال في وضعية الشارع.
- وبالإضافة إلى المعلومات والوثائق المنصوص عليها في دليل المساطر المعتمد لتدبير الشراكة مع الجمعيات، يشترط في الجمعيات الراغبة في الاستفادة من الدعم التقيد بالمقتضيات والشروط الواردة في دفتر التحملات الخاص بهذا المجال.

الأشخاص المسنين

8. توفير خدمات التكفل والمساعدة الاجتماعية للمسنين داخل الوسط الأسري

في إطار دعم مبادرات الجمعيات العاملة في مجال حماية الأشخاص المسنين، ونتمينا للجهود المبذولة في مجال نشر ثقافة التضامن بين الأجيال، وتشجيع الإدماج الأسري، فتحت الوزارة مجال دعم مبادرات جمعيات المجتمع المدني بتوفير وحدات متنقلة للخدمة والمساعدة الاجتماعية للمسنين داخل الوسط الأسري ونشر التوعية والتحسيس، وتتمثل أهداف هذه المبادرات في:

- توسيع استفادة الأشخاص المسنين داخل الاسر من الخدمات الصحية الأولية والاجتماعية والترفيهية للمساهمة في تخفيف العبء على الاسر وبقاء المسن ضمن محيطه الأسري؛
- نشر التوعية الصحية والنفسية لفائدة المسنين داخل الأسر وتعزيز التضامن بين الأجيال.

وتحدد مجالات الدعم فيما يلي:

1. العناية بالأشخاص المسنين من خلال تقديم الخدمات المتنقلة (عن بعد) المتخصصة في مجال العناية الصحية بالمسن (الفحوصات، الترويض الطبي، العناية الجسدية، المواكبة لدى المصالح الصحية والنفسية المختصة...);

2. توعية وتحسيس الأسر المتكفلة بالأشخاص المسنين، لترسيخ قيم التكافل والتضامن (تنظيم لقاءات وندوات وموائد مستديرة لإذكاء الوعي يشارك فيه فاعلون في مجال حماية الأشخاص المسنين).

وينبغي أن تستهدف هذه المشاريع الأشخاص المسنين داخل أسرهم والذين هم في وضعية صعبة في مجال الخدمات المتنقلة عن بعد.

وعليه، وبالإضافة إلى المعلومات والوثائق المنصوص عليها في دليل المساطر المعتمد لتدبير الشراكة مع الجمعيات، يشترط في الجمعيات الراغبة في الاستفادة من الدعم المخصص لهذا النوع من المشاريع، التقيد بالمقتضيات والشروط الواردة في البطاقة التقنية الخاصة بهذا المجال في إعداد ملفاتها.